وغيره كما تقدم عليه السلام ظاهر فان المنقول عنهم انه يجوز استواء الثواب
والعقاب ثم يدخل الله ذلك المكلف الجنة تفضلا بشفاعة او غيرها قلت
وفي الحكاية عن العابدين والقسم نظر لان المشهور من مذهب اهل البيت
عليهم السلام ان الثواب لا يجامع العقاب للتضاد بينهما وقد صرح بذلك القسم عليه
السلام واما من جوز ذلك كالاشاعرة وسماها الاعراف وطلان قوله والصحيح
واعلم ان الاعمال على نوعين منها ما هو صورته عمل الصالحات فقد فاز وظفر
ومنها ما هو صورته عمل السيئات كان من المعاقبين النار ومن الخاسرين وقد اشار
الامام عليه السلام الى قول المشبهة بقوله وقال الامام المهدي احمد بن يحيى عليه السلام
والمشبهة وادعى الغلو جعفر بن احمد بن عبد السلام بن ابي الاحمام على ذلك
فقالوا بل طاعته التي فعلها مع الكبيرة من غير توبة مسقطة بقدرها اي
يقدر ثوابها من عقاب معصيته لقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل
مثقال ذرة شرا يره قالوا وهذا عام في كل خير يفعله المكلف للايدان
ان يره ولكن لما وقع التحام بين الثواب والعقاب متعذرا قلنا يصل اليه
بدله وهو اسقاط ما يوازنه من العقاب قلنا ذلك لعام مخصص بقوله
تعالى انما يتقبل الله من المتقين فلو كانت تلك الطاعة مسقطة لشيء من عقابه كانت
متقبله والآية مصرحة بعدم قبولها ومخصص بقوله تعالى فاستجاب لهم ربهم
اني لا اضيع عمل عامل منكم والخطاب في قوله منكم للمومنين فقط اذ الآيات
المتقدمة فيهم ومخصص ايضا بقوله تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه
هباء منثورا والآية في شيء والمحرمين عموما وقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم
وقوله جل وعلا ان حبط اعمالكم وانتم لا تشعرون فلو كان ما عمله المحرم
من الطاعات مسقطا لشيء من عقابه لم يكن باطلا اذ قد عاد عليه بنقيضه
والآيات مصرحة ببطلانه والهباء هو ما تحرج من الكوة مع ضوء الشمس شبه
الله تعالى اعمالهم في البطلان ووصفه بانه منثور زيادة في تاكيد
ذلك وحكى السيد الناصر عليه السلام انه قال الله لا يدع حزا على صالح
اعمال مرتكب الكبيرة لا في الآخرة بل في الدنيا بما يريده من عز واموال له
والسلامة والصحة في بدنه وجوارحه والتضاعف المنى والاحسان لديه
بالتميز في ماله والنمو في ولده حتى توفيه من الحز على صالح عمله في الدنيا
قلت ولعل هذا معنى قوله تعالى من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها
نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار
قالوا اي مما لقولنا الذين ذهبوا الى الموازنة بقوله في العقل يعز احسن بعد الاساءة
ومن يسيء ولم يحسن اي يحكم العقل بان الذي احسن واساء له مزية وفضل
على من اساء ولم يحسن كرجل قطع عمره في عبادة الله تعالى ثم فعل كبيرة ومات
واخر مثله فعل مثل تلك الكبيرة ثم مات فيلزم ان يكون عقابهما

سوا

سواء ونحن نعلم انه لا بد من فرق بينهما ولا فرق الا ما ذكرنا قلنا يحسن في العقل
ازدجار المبيح الغير المقلع عن الاساءة كمن شتم اليك بقتل ولدك ثم احسن
اليك وهو غير مرتدع عن قتل الولد الاخر لاحسانه مع الاساءة وعدم الاقلاع
كالاستهزاء مع الرد لاحسانه لا فرق بينه وبين من لم يحسن لعلمه وحصول اياسه من
المكافاة عليه وهو قبول الاحسان وذلك واضح لا يقال اذا ثبت الاجماع على عدم
وجوب القضاء فمن فعل طاعته من اهل الكبائر الغير المخرجة من الملة فلا عقاب
حينئذ على الاخلال بتلك الطاعة لانه قد فعلها وسقط عنه قضاؤها وحمد
وحينئذ فقد وصل اليه خير من فعلها وهو عدم العقوبة عليها لانا نقول لعل
ان يعاقب على الاخلال بها لانه مخاطب بالاتيان بها كذلك والله اعلم ولا تسقط
حسنات الكافر شيء من عقاب معصيته انفاقا بين لعلمها لعدم حصول شرطها
وهو الاسلام اذ لا نفع الطاعة من الكافر انفاقا لقوله تعالى والذين كفروا
بايات ربهم ولقاءه حبطت اعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا اي يبطلها لهم التي زعموا انها
طاعات فيعاقب الكافر على الاخلال بالطاعة وعدم الاتيان بها وشرطها
وهو الاسلام وعلى الكفر وقال بعضهم انه غير مخاطب بالشرعيات قبل الاسلام
لانها لا تصح منه حال كفره وهو باطل

فصل في ذكر التكفير للذنوب

قال عليه السلام والكبائر الحسنات من المومنين اي فعل الطاعات من الواجبات
والمندوبات من المومنين والامهم البارزة بهم في الدنيا والنعم الذي سببه من الله
تعالى تهدف كلها تكفر الذنوب اي ذنوب المومنين انفاقا لقوله تعالى ان
الحسنات يذهبن السيئات قال عليه السلام وذلك ان الحسنات تكون سببا
في التوبة لان الطاعات سبب في تنور القلب والتوفيق فتكون سببا في التوبة
وكذا قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الآية قال عليه السلام
المراد بتكفير السيئات باجتناب الكبائر التوبة كما سبق ذكره عنه عليه
السلام ومثله ذكر عباد بن المعتمر وقد ذكرنا كلام المرتضى عليه السلام
في تفسيرها فيما مضى وقيل بل المراد في الاولى والثانية ان الحسنات يذهبن
السيئات اي الصغاير الغير المحبطة للحسنات فانها تسقط باجتناب الكبائر
وفي جنب الطاعات بغير توبة وهو قول البصريه ومن وافقهم وقال الناصر
عليه السلام في كتاب البساط في معنى الآية فتكفيرها بشرها ومحقها
في الدنيا بالمصايب قضاء بين المومنين لمحض لصغاير ذنوبهم ومضايقة الكفر
محو لهم كما حل ذكره ولمحق الله الذين امنوا ومحق الكافرين انتهى ومثله
ذكر الامام عليه السلام فيما سياتي ان شاء الله تعالى وقال عليه السلام ولقوله
صلى الله عليه وآله وسلم من موجبات المغفرة ادخال السرور على اخيك المومن ونحوه قوله صلى الله

Copyright ... University